اليد[799]، وإنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أمرنا بالصدقة، فأته، فاسأله، فإن كان ذلك يجزي عنّي وإلاّ صرفتها إلى غيركم، فقال عبدالله: بل ائتيه أنت. قالت: فانطلقت فإذا امرأةٌ من الأنصار بباب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، حاجتي حاجتها، قالت: وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أُلقيت عليه المهابةُ. قالت: فخرج علينا بلالٌ، فقلنا له: ائت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخبره أنّ امرأتين بالباب تسألانك: أتجري الصدقةُ عنهما على أزواجهما وعلى أيتام في حجورهما[800]، ولا تخبره من نحن. قالت: فدخل بلالٌ على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسأله رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «من هما؟» فقال: امرأةٌ من الأنصار وزينب، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «أيّ الزيانب؟» قال: امرأةُ عبدالله، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة»[801]. 2482 ـ عائشة قالت: إنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يقول: «إنّ أمركنّ ممّا يهمّني بعدي، ولن يصبر عليكن إلاّ الصابرون». قال: ثمّ تقول عائشة (لأبي سلمة بن عبدالرحمان بن عوف) فسقى الله أباك من سلسبيل الجنّة، وكان قد وصل أزواج النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم) بمال بيعت بأربعين ألفاً[802]. عن طريق الإماميّة: 2483 ـ الإمام الصادق (عليه السلام) في قوله تعالى: (الّذِينَ يَصِلُونَ...): «مِن ذلك صلة الرحم، وغاية تأويلها صلتك إيّانا»[803]. 2484 ـ جميل بن درّاج، قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله جلّ ذكره: (وَاتّقُوا